

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٠ / ٢٢١

برفع حظر استيراد الطيور الحية

عن ولاية كارولينا الجنوبية في الولايات المتحدة الأمريكية

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٥/٢٠٠٤ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠٧/٢٠٠٨ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ١٠٢/٢٠٢٠ بحظر استيراد الطيور الحية من ولاية كارولينا الجنوبية
في الولايات المتحدة الأمريكية ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية
من ولاية كارولينا الجنوبية في الولايات المتحدة الأمريكية ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها عن ولاية كارولينا
الجنوبية ، الوارد في القرار الوزاري رقم ١٠٢/٢٠٢٠ المشار إليه .

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، كل في مجال اختصاصه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ / ١ / ١٤٤٢ هـ

الموافق : ٨ / ٩ / ٢٠٢٠ م

د . سعود بن حمود بن أحمد الحبسى

وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه